111780 ـ نسي أن يحرم في الطائرة فهل يعود إلى الميقات ليحرم منه؟

السؤال

من نسي الإحرام أو انشغل عنه في الطائرة حتى تجاوز الميقات فلم يحرم وأراد الرجوع بالسيارة إلى الميقات الذي تجاوزه فهل يجوز له ذلك ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

"نعم ، يجوز ، والقاعدة : إذا تجاوز الإنسان الميقات وقد أراد الحج أو العمرة ولم يحرم منه ، فإن أحرم من مكانه الذي دون الميقات لزمه الدم ، وإذا رجع إلى الميقات وأحرم منه فلا شيء عليه .
وبناء على ذلك لو فرضنا أنه ركب طائرة من مطار القصيم وهو يريد العمرة ، ثم نزل إلى جدة قبل أن يحرم ، نقول له : «إما تذهب إلى ذي الحليفة وتحرم منه، وإن أحرمت من جدة فعليك دم» . انتهى، من "مجموع فتاوى ابن عثيمين" (21/302) .